

## بحار الأنوار

[364] أجده في وقت من الاوقات إلا على الحالة التي اخبرك بها إنه يصلي الفجر فيعقب ساعة في دبر صلاته إلى أن تطلع الشمس، ثم يسجد سجدة فلا يزال ساجدا حتى تزول الشمس، وقد وكل من يترصد له الزوال، فلست أدري متى يقول له الغلام: قد زالت الشمس إذ يثب فيبتدئ الصلاة من غير أن يحدث وضوء فأعلم أنه لم ينم في سجوده ولا أغفا فلا يزال إلى أن يفرغ من صلاة العصر، فإذا صلى العصر سجد سجدة فلا يزال ساجدا إلى أن تغيب الشمس، فإذا غابت الشمس وثب من سجده فصلى المغرب من غير أن يحدث حدثا، ولا يزال في صلاته وتعقيبها إلى أن يصلي العتمة فإذا صلى العتمة أفطر على شوى (1) يؤتى به، ثم يجدد الوضوء ثم يسجد ثم يرفع رأسه فينام نومة خفيفة، ثم يقوم فيجدد الوضوء ثم يقوم فلا يزال يصلي في جوف الليل حتى يطلع الفجر، فلست أدري متى يقول الغلام إن الفجر قد طلع إذ وثب هو لصلاة الفجر، فهذا دأبه منذ حول إلى، الحديث (2)، بيان: في القاموس غفا غفوا وغفوا نام أو نعس كأغفى، وقال: تصغير شئ شئ لا شوي أو لغية عن إدريس بن موسى النحوي انتهى. أقول: المتعارف عند العرب الآن شوى بقلب الهمزة ياء، وفي بعض النسخ شواء وهو بالكسر اللحم المشوي والاول أكثر وأظهر، ويدل ظاهرا على جواز الاتكال على قول الغير في دخول الوقت، وإن كان واحدا، لكن الظاهر أنه عليه السلام كان عارفا بالوقت بما يخصه من العلم وإنما وكل الغلام لمعرفة ذلك تقية، ومع ذلك لا يخلو عن تأييد لسائر الاخبار. 51 - نوادر الراوندي: باسناده، عن الكاظم، عن أبيه، عن جده عليهم السلام قال: كان أبي علي بن الحسين عليهما السلام يأمر الصبيان أن يصلوا المغرب والعشاء جميعا فقليل له: يصلون الصلاة في غير وقتها؟ قال: هو خير من أن يناموا عنها (3). (1) مشوى خ ل.

وفى نسخة الوسائل شواء. (2) عيون الاخبار ج 1 ص 106 و 107. (3) نوادر الراوندي:.